



عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

القرائن التي تصرف النهي عن التحريم عند الشوكاني في نيل الأوطار

أسامة إسحق يعقوب صلاح

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين

1434هـ / 2012م



عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

القرائن التي تصرف النهي عن التحريم عند الشوكاني في نيل الأوطار

أسامة إسحق يعقوب صلاح

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين

1434هـ/2012م

القرائن التي تصرف النهي عن التحريم عند الشوكاني في نيل الأوطار

إعداد

أسامة إسحق يعقوب صلاح

بكالوريوس تربية إسلامية من جامعة القدس المفتوحة (الخليل)

المشرف الرئيس: الدكتور أحمد عبد الجواد

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع
وأصوله/كلية الدعوة وأصول الدين-جامعة القدس

القدس - فلسطين

1434هـ/2012م

الإهداء

إلى ورثة الأنبياء، علماء الحق الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم

إلى العاملين المخلصين لرفعة هذا الدين

إلى أنصار الحق في كل زمان ومكان

إلى روح والدي الذي غادرنا إلى جنات النعيم بإذن الله

إلى أسرتي شريكة الجهد في ثمره هذا البحث

إليهم جميعاً أقدم ثمرة جهدي

إقرار:

أقر أنا مقدم هذه الرسالة أنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أية درجة لأية جامعة أو معهد.

أسامة إسحق يعقوب صلاح

التوقيع.....

الشكر والعرفان

يسعدني -وقد أعانني الباري عز وجل على إعداد بحثي- أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لأستاذي الدكتور أحمد عبد الجواد الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة وأخذ بيدي منذ أن وضعت أولى خطواتي في هذا الطريق، إذ كان لتوجيهاته السديدة وإرشاداته القيمة أثر كبير، وباعث قوي في إقبالي على البحث والدراسة، وما هذه الرسالة إلا ثمرة من غرسه وأولها الكثير من وقته وتشجيعه ورعايته، فكان بالنسبة لي الأستاذ والمرشد والموجه، ومهما عبرت الكلمات عن صدق ما أشعر به من السعادة والعرفان بالجميل فإنها تظل مقصرة عن إيفائه حقه، وحسبي أن أدعو الله - عز وجل - أن يجزيه عني خير الجزاء . وأن يحفظه لطلابه نبراس علم مضيء، ينير لهم الطريق .

وأقدم بخالص الشكر والامتنان لأستاذي الأستاذ الدكتور حسام الدين عفانة الذي أشار علي بهذا العنوان لأبحث فيه، وكان لتوجيهاته في وضع خطة البحث أثر في أن اطمأن قلبي له والوصول إلى هذه النتائج ، فبارك الله فيه.

كما وأسجل شكري وتقديري للأستاذة الأفاضل في قسم الفقه والتشريع وأصوله الذين شرفت بالدراسة على أيديهم أثناء دراستي للمواد، والذين أكن لهم الفضل في زرع طريقة البحث العلمي في أعماقي.

ملخص

يعرف النهي عند الأصوليين بأنه طلب ترك الفعل على وجه الاستعلاء، والأصل أن صيغة " لا تفعل"، "ولا يفعل" هما الصيغتان الموضوعتان للدلالة عليه، كما أنه يمكن أن يفهم من صيغ أخرى، ونتيجة لأن هذه الصيغة وردت لتدل على عدة معان، فقد اختلف الفقهاء في دلالة النهي المجرد عن القرائن على أقوال عدة أبرزها ما ذهب إليه الجمهور، وهو أن هذا النهي يفيد التحريم ما لم ترد قرينة تصرفه إلى غيره من المعاني.

ويقصد بالقرينة كل ما له أثر في توجيه دلالات الألفاظ، وهي عند الأصوليين تقسم إلى أقسام عدة باعتبارات مختلفة، فقد تكون القرائن لفظية، سواء المتصلة منها بالخطاب أو المنفصلة عنه، أو حالية، يلحظ فيها حال الخطاب أو المتكلم أو المخاطب المكلف.

وقد تقسم القرائن باعتبار عملها، فتكون إما مرجحة لأحد الدليلين المتعارضين على الآخر، أو مؤكدة للمعنى الوارد فيما اقترنت به، أو دالة أو صارفة مؤولة أو ناسخة.

وقد تضمن كتاب نيل الأوطار عددا من القرائن التي صرفت النهي عن التحريم، فكان منها القرائن اللفظية المتصلة والقرائن اللفظية المنفصلة، من مثل قوله عليه السلام وآثار الصحابة. وكذلك وجد من القرائن الحالية ما صرف النهي عن التحريم عند الشوكاني من مثل فعله عليه الصلاة والسلام، وإقراره، وأيضا حال المخاطب والإجماع.

AL-Qaraen that Dismiss Prevention Away From Prohibition for Al-Shawkani in Nail Al-Awtar
Prepared by: Osama Ishaq Salah
Supervisor: Dr.Ahmad Abd-aljawwad

Abstract

For Usul Scholars, prevention is defined as request of not-doing quitting in an imperious manner. While originally, prevention is denoted by two wording forms: “Latafa’l” and “Layafal” in addition to other forms. This form is used to denote several meanings, which causes differences among scholars. The most significant of which is what the majority of scholars supported. They believed that prevention means prohibition unless there is indication carrying it away to other meanings.

Al-Qareenah is everything that influences word meanings. For Usul scholars, it is divided into different types: it can be verbal, whether related to speech or split from it, or circumstantial in which speech, speaker, and addressed is noticed.

Al-Qaraen can also be categorized according to function: they can outweigh one evidence over another when contrasting, they can confirm a particular denoted sense, and they can be denotative, distracting, construing, or abolishing.

Nail Al-Awtar contained a number of Qaraen carrying the meaning of prevention away from prohibition. Examples include the connected and disconnected verbal ones such as the traditions of the prophet (ppuh) and of the Sahaba’s (companions of the prophet) as well. For Al-Shawkani, there are also circumstantial qareenahs that carry the meaning of prevention away to prohibition; examples include the prophet’s actions, his acknowledgements in addition to the addressed status and the consensus.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد وخاتم النبيين، وبعد،

مما لا خلاف فيه أن الالتزام بالأحكام الشرعية والعمل بأوامر الله والانتهاء عن نواهيه واجب على كل مسلم، لقوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا} ¹، وبالتالي فقد أوجب الله سبحانه العلم بهذه الأحكام، إذ لا يتأتى الالتزام بالأحكام دون العلم بها.

وإذا استعرضنا أحكام الإسلام نجد أنها لا تخرج عن كونها إما أمراً أو نهياً، وكان واجبا علينا الإتيان بما أمر الله ورسوله، والانتهاء عما جاء النهي عنه، مصداق قوله تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} ²، ولقول الرسول صلى الله عليه وسلم (دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) ³.

لذا كان لا بد من معرفة دلالة الأمر والنهي من جهات عدة، ففي الأمر مثلا لا بد من معرفة موجب الأمر ومقتضاه، ودلالته على التكرار أو الوحدة، وهل الأمر بالشيء نهى عن ضده؟ وفي النهي من حيث دلالاته على الفور والتكرار، واقتضائه الفساد أو البطلان.

وفي هذا البحث سيكون التركيز على دلالة النهي، هل هي حقيقة في التحريم أم الكراهة؟ أم هي مشترك بينهما؟

¹ سورة الأحزاب، الآية 36

² سورة الحشر، الآية 7

³ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه و سلم، رقم (6858)، المملكة العربية السعودية، الرياض، مكتبة الرشد ناشرون، اعتنى به عبد الله عبد السلام علوش، طبعة معتمدة على النسخة السلطانية، ط2، 1427هـ، 2006م.

وفي كل الأحوال لا بد من بحث القرينة، فإن كان النهي حقيقة في التحريم أو الكراهة، فالقرينة هي التي تصرفه عن هذه الحقيقة إلى غيرها، وإن كان مشتركاً بين التحريم والكراهة فإن القرينة هي التي تعين المراد منه في النص الذي ورد فيه.

وبما أن الإمام الشوكاني ممن يأخذون بالرأي القائل بأن النهي يفيد التحريم ما لم توجد قرينة تصرفه إلى الكراهة، فإن رسالتي هذه سيكون التركيز فيها منصبا على البحث في القرائن التي تصرف النهي عن التحريم إلى غيره في أحد كتبه وهو كتاب نيل الأوطار.

وقد قسمت الرسالة إلى ثلاثة فصول: تحدثت في الفصل الأول في التعريف بمفردات عنوان الرسالة، حيث عرفت بالإمام الشوكاني وكتاب نيل الأوطار، وكذلك في النهي ومفهومه لغة واصطلاحاً ودلالته، كذلك بحثت في مفهوم القرينة وأنواعها.

وقد اختصرت في هذا الفصل ما استطعت، وذلك لوجود دراسات أخرى سبقت وأسهمت في دراسة هذه القضايا، فالتعريف بالشوكاني في أكثر من موضع، وأبحاث النهي ودلالته، وكذلك القرائن، إلا أن بحثي المقتضب لها جاء فقط للتمهيد للبحث الرئيس.

أما الفصل الثاني فبحثت فيه أنواع القرائن من حيث كونها لفظية أو حالية، أما القرائن اللفظية فكانت نوعين: إما منفصلة أو متصلة، وأما الحالية فبحثتها من زاوية حال الخطاب وحال المخاطب (بالكسر).

كما بحثت في هذا الفصل أنواع القرائن من حيث عملها، فهي إما أن تكون مرجحة أو مؤكدة أو دالة أو صارفة.

وأما الفصل الثالث، وهو الرئيس، حيث استقرت فيه المواضع التي صرف فيها النهي عن التحريم في كتاب نيل الأوطار، وجاء هذا الفصل في مبحثين: الأول وكان للقرائن اللفظية، المتصلة والمنفصلة، والمبحث الثاني كان للقرائن الحالية.

وأوردت عند كل قرينة ما استطعت الوصول إليه من الأمثلة كما وردت في نيل الأوطار.

أهمية الدراسة وأهدافها:

لما كانت الأحكام الشرعية تدور حول الأمر والنهي، وكان الخلاف بين الفقهاء والأصوليين حول دلالة صيغة كل منهما: أهي على الوجوب في الأمر والتحرير في النهي؟ كما يقول الجمهور منهم، أم خلاف ذلك، ولما كان الإمام الشوكاني ممن يأخذون بقول الجمهور، وهذا الرأي يقتضي القول بأن النهي يدل في الأصل على التحريم ما لم ترد القرينة التي تصرفه عن ذلك، فقد جاءت الرسالة لتبحث القضايا التالية:

- 1- آراء الفقهاء والأصوليين في دلالة النهي المجرد عن القرائن وأدلة كل فريق.
- 2- أنواع القرائن عند الأصوليين: من حيث كونها لفظية أو حالية، وكذلك من حيث عملها.
- 3- القرائن التي صرفت النهي عن التحريم عند الشوكاني في كتابه نيل الأوطار.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- 1- إبراز مكانة الإمام الشوكاني العلمية، وكذلك كتابه نيل الأوطار.
- 2- التعريف بالنهي وصيغته ودلالته واختلاف الفقهاء فيها.
- 3- بحث القرائن وأنواعها وعملها.
- 4- استخراج القرائن التي تصرف النهي عن التحريم في كتاب نيل الأوطار.

الدراسات السابقة:

من خلال الرجوع إلى المواقع الإلكترونية، وصلت إلى عناوين عدة كان لها صلة بموضوع هذا البحث، منها:

- 1- القرائن المحققة بالنص وأثرها على دلالته، أيمن علي عبد الرؤوف صالح، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2001م.
- 2- دلالة صيغة النهي على الأحكام الشرعية، زياد إبراهيم حسين مقداد، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، 1993م.

ولم أعر على هاتين الرسالتين حتى أتبين المواضيع التي بحثت فيهما.

3-القرائن الصارفة للأمر عن حقيقته، وأثر ذلك في الفروع الفقهية في كتابي الصيام والحج، محمد علي محمد الحفيان، 1415-1416هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.حيث جاء في هذه الرسالة بحث الأمر ودلالته وأقوال العلماء فيه، وتعريف القرينة وأنواع القرائن، وكذلك صرف القرينة للأمر عن حقيقته، وأخيرا جاء التطبيق على القرائن ومعاني الأمر المجازية من كتابي الصيام والحج في الفقه .

4- القرائن وأهميتها في بيان المراد من الخطاب عند الأصوليين والفقهاء، نزار معروف محمد جان بنتن، رسالة دكتوراه في أصول الفقه، 1422هـ-1423هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة. وبحثت هذه الرسالة في مفهوم القرائن وتقسيماتها وحجيتها، وأسباب خلل فهم المراد من الخطاب ومجالات القرائن، ومسالك القرائن في بيان المراد وتعارض القرائن وصلتها بالخطاب.

5-القرينة عند الأصوليين وأثرها في فهم النصوص، محمد قاسم الأسطل، رسالة ماجستير في أصول الفقه، 1425هـ-2004م، الجامعة الإسلامية، غزة.

وجاء في هذه الرسالة بحث معنى القرينة وبيان أقسامها ومشروعيتها، ومجال عمل القرينة وطريقة عملها ووظيفتها وأثرها في فهم النصوص.

6-القرائن التي تصرف الأمر عن الوجوب عند الشوكاني في كتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، فادي عبد اللطيف أحمد خطيب، رسالة ماجستير، 1433هـ، 2012م، جامعة القدس. وجاء في هذه الرسالة بحث الأمر والندب والإباحة، والقرائن ومفهومها وتطبيقات على القرائن الصارفة للأمر عن الوجوب عند الشوكاني في نيل الأوطار.

وأما ما أريد الحديث عنه وبحثه فهو القرائن التي تصرف النهي عن التحريم عند الشوكاني في كتاب نيل الأوطار، ولا أعلم أن أحدا ممن ذكرت في هذه الدراسات السابقة أو غيرهم من تعرض لهذا الموضوع.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والوصفي، وحرصت فيه على السير ضمن المنهج الآتي:

أولاً: الآيات القرآنية، فقد عزوت الآيات إلى سورها، وكذلك بينت رقم الآية.

ثانياً: الأحاديث النبوية: قمت بتخريج الأحاديث النبوية والآثار من مظانها، وسلكت في الحكم على الأحاديث مسلك التقليد، فنقلت ما قاله المتخصصون في ذلك، باستثناء الأحاديث الواردة في الصحيحين فقد اكتفيت بذكر المصدر فقط، سواء كان الحديث فيهما أو في أحدهما.

وكذلك إن كان الحديث موجوداً في أحد الصحيحين أو كليهما ذكرت ذلك، ولم أرجع إلى غيرهما، وإذا لم يكن موجوداً في أي منهما رجعت إلى المصادر الأخرى.

ثالثاً: تراجم الأعلام: فباستثناء الخلفاء الراشدين الأربعة، وأئمة المذاهب الفقهية الأربعة كذلك، فقد حرصت على الترجمة لمن مر ذكرهم في البحث ما استطعت.

رابعاً: النصوص التي نقلتها حرفياً من المؤلفين السابقين وضعتها بين قوسين وذكرت مصدرها في الهامش.

أما النصوص التي لم أنقلها حرفياً فقد أشرت إليها بعبارة "بتصرف" أو "بتصرف واختصار".

خامساً: وضعت في آخر البحث خاتمة تضمنت أهم نتائج البحث، وفهارس للآيات والأحاديث والأعلام والمحتويات، وكذلك قائمة للمراجع.

خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، وهي على النحو التالي:

المقدمة

الفصل الأول

التعريف بالشوكاني ونيل الأوطار والنهي والقرينة

المبحث الأول : تعريف بالشوكاني وكتاب نيل الأوطار.

ويتكون من مطلبين:

المطلب الأول : التعريف بالشوكاني

أولاً : اسمه ونسبه

ثانياً : مولده

ثالثاً : طلبه العلم

رابعاً : مؤلفاته

خامساً : وفاته

المطلب الثاني : التعريف بكتاب نيل الأوطار

أولاً : أصل الكتاب

ثانياً : سبب اختيار الشوكاني لكتاب المنقذ

ثالثاً : منهج الإمام الشوكاني في كتاب نيل الأوطار

المبحث الثاني : النهي.

ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : مفهوم النهي

أولاً : النهي لغة

ثانياً : النهي اصطلاحاً

ثالثاً : صيغة النهي

المطلب الثاني : المعاني التي جاءت بها صيغة النهي

المطلب الثالث : دلالة النهي

المبحث الثالث : القرائن .

ويتكون من مطلبين :

المطلب الأول : مفهوم القرينة

أولاً : لغة

ثانياً : اصطلاحاً

المطلب الثاني : أنواع القرائن

النوع الأول : القرينة غير المصاحبة للخطاب

النوع الثاني : القرائن المصاحبة للخطاب

الفصل الثاني

أقسام القرائن عند الأصوليين

المبحث الأول : تقسيم القرائن باعتبار كونها لفظية أو حالية

ويتكون من مطلبين :

المطلب الأول : القرينة اللفظية

النوع الأول : القرائن اللفظية المتصلة

النوع الثاني : القرائن اللفظية المنفصلة

المطلب الثاني : القرينة الحالية

أولاً : أحوال الخطاب

ثانياً : أحوال المخاطب أو المتكلم